[112] التعارض هو في الاصطلاح عبارة عن تنافى دليلين أو اكثر بحيث يتحير العرف في العمل بهما وكيفية الجمع بينهما. وهل المراد تنافيهما بحسب المدلول فيكون التنافى حقيقة وصفا للمعنيين ويكون اتصاف نفس الدليلين به بالعرض والمجاز، كاتصاف اللفظ بالكلية والجزئية ولذا عرفه بعض بانه تنافى مدلولي دليلين ؟ أو المراد تنافيهما بحسب الدلالة والظهور فيكون التنافى في الحقيقة وصفا للدلالة والظهور ويكون اتصاف المعنى به مجازيا، ولذا عرفه في الكفاية بانه تنافى الدليلين في مقام الدلالة والا ثبات، قولان اظهرهما الثاني. تنبيهات: الاول: يظهر من الكفاية ان الثمرة بين الوجهين تظهر في شمول التعريف لموارد الجمع العرفي كالعام مع الخاص والمطلق مع المقيد وعدم شموله، فإذا ورد اكرم العلماء وورد ايضا لا تكرم فساقهم، فان لوحظ المعنيان بالخصوص كوجوب اكرام
